ورد السؤال من اصله بان سلب العموم كعموم السلب لا يكون الا في مقام
ذكر فيه حكم متعلق باداة العموم كما في المثال المذكور ولا كذلك ما
هنا فتكون اداة النفي متوجهة الى جميع الافراد بحول الاجل بقي
ان كلام المص تقتضي ان المجاز ليس بموضوع وبه قال بعضهم
والتحقيق انه موضوع ولكن بالوضع النوعي كان يقول الواضع
وضعت كل سبب ليدل على مسببه بالقرينة وهكذا واجاب
بعضهم بان النفي في كلام المص انما هو الوضع الاولي الاصلي فلا ينافي
انه موضوع بالوضع الثانوي التبعي وبه يرجع الخلاف لفظيا
قوله لعلاقة متعلق بالمستعملة بعد تقييدها بقوله في غير
ما وضعت له اي لاجل علاقة وخرج بهذا القيد ما استعمل
في غير ما وضع له لا للعلاقة كما في قولك خذ هذا الفرس مشيرا
الى كتاب فانه غلط ليس بمجاز ولا حقيقة واعلم ان العلاقة
بالكسر تستعمل في الامور الحسية كعلاقة السوط وبالفتح بالمعنوية
كعلاقة المجاز وقد اعتبرت العرب نوعها ولا يشترط
النقل عنهم في كل جزئي من الجزئيات لان ائمة الادب كانوا يتوقفون
في الاطلاق المجازي على ان ينقل من العرب نوع العلاقة ولم
يتوقفوا على ان تسمع احادها وجزئياتها مثلا يجب ان
يثبت ان العرب يطلقون اسم السبب على المسبب ولا يجب
اطلاق الغيث على النبات وهذا معنى قولهم المجاز موضوع
بالوضع النوعي لا بالوضع الشخصي **قوله** اي مناسبة بين
المعنى الاصلي وهو المنقول عنه والمعنى الفرعي وهو المنقول
اليه فان قلت ان التفسير من وظائف الشارح لا من وظائف
المتون فالجواب ان الشيخ لم يتعاط قصده كمال التوضيح
على المبتدي **قوله** مع قرينة مانعة الفرق بين المانعة والمعينة
ان الاولى لا تفصح عن المراد وانما تمنع من ارادة المعنى الاصلي

كقولك

كقولك رايت بحرا في الحمام ففي الحمام قرينة مانعة من ارادة البحر الحقيقي
وليست معينة اذ يحتمل ان المراد بالبحر العالم او الكريم وان الثانية
تفصح عن المراد ويلزم من ذلك انها تمنع من ارادة المعنى الاصلي
نحو رايت بحرا يظهر الدقائق والنكات فانها عينت العالم
واعلم ان المجاز لا يتوقف على القرينة المعينة من حيث ذاته
وان توقف عليها من حيث الاعتداد بها عند البلغا واعلم ايضا
ان المجاز ابلغ من الحقيقة قال العلامة الامير ولاجل العلاقة
والقرينة كان المجاز ابلغ من الحقيقة اي ازيد تصرفا دالا على كمال
المتكلم واعتباره لان البلاغة المعلومة وهي مطابقة
الكلام لمقتضى الحال لانها تتبع المقامات وقد اتضح ابلغية
المجاز بالمعنى السابق فيما انشد بعضهم بقوله
قالت متى الظعن يا هذا فقلت لها ... اما غدا زعموا ولا فبعد غد
فامطرت لؤلؤا من نرجس وسقت ... وردا وعضت على العناب بالبرد
فانظر فضل هذا على الحقيقة يعني انزلت دمعا من عينيها وبلت
خدها وعضت على اصابعها باسنانها وبهما اي بالعلاقة
والقرينة فارق الكذب فان الكاذب لا يعتبر تاويلا بعلاقة
ولا ينصب قرينة بل يروج ظاهره ولذا رد على من انكر وقوعه
في القران زعما انه من قبيل الكذب **قوله** مانعة عن ارادة المعنى
الاصلي اخرج الكناية كقولنا فلان كثير الرماد فان المراد
بكثرة الرماد لازمها وهي كثرة الضيافة فانه ينتقل من كثرة
الرماد الى كثرة الضيافة بواسطة ان كثرة الرماد تستلزم
كثرة الجمر وهي تستلزم كثرة الاحراق الحطب تحت القدر
وهي تستلزم كثرة الطبائخ وهي تستلزم كثرة الاكل وهي
تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم كثرة الضيافة
فالرماد الموصوف بالكثرة يصدق عليه انه كلمة مستعملة

Copyright © King Saud University